جمهورية مصر العربية

رئيس قطاع الحسابات والمديريات المالية

٧٢٥- ١٥/١/٧ م٤

كتاب دوري رقم (١١) لسنة ٢٠١٦

نظرا لانخفاض قيمة العملة وعدم تغيير حدود المبالغ الواردة بالبندين " ثانيا ، ثالثا " من المادة (٤٠٧) من اللائحة المالية للموازنة والحسابات الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٣٨) لسنة ٢٠١٢ وذلك منذ سنوات طويلة ، وتسهيلا لمأمورية الصراف ٠

فقد صدر قرار السيد معالي وزير المالية رقم (٥٨) لسنة ٢٠١٦ والذي ينص في مادته الأولي علي أنه "يستبدل بنصي البندين (ثانيا) ، (ثالثا) من المادة (٤٠٧) من اللائحة المالية للموازنة والحسابات الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٣٨) لسنة ٢٠١٢ النصان الآتيان" :-

ثانيا:

- " يجوز توريد المبالغ التي لا يزيد مجموعها على (ألف جنيه) إلى مكاتب البريد المرخص لها في تبادل النقود ، كما تورد لها المبالغ التي تزيد على هذا القدر إذا لم يوجد بالجهة فرع أو مراسل للبنك المركزي المصري " ٠

ثالثا:

- " يرجأ توريد المبالغ التي يقل مجموعها عن (مائة جنيها) إلى آخر يوم عمل من الأسبوع الأخير من الشهر " ٠

لذا تهيب وزارة المالية بالسادة المسئولين الماليين بالجهاز الإداري للدولة ووحدات الإدارة المحلية بالمحافظات والمراقبين الماليين بالوزارات والمديرين الماليين بالمحافظات والهيئات العامة والأجهزة المستقلة ومديري الحسابات ووكلائهم كلاً فيما يخصه بضرورة تنفيذ ما تقدم ٠

رئيس قطاع

الحسابات والمديريات المالية

" محاسب/ كارم محمود يوسف "

تحريرا في : ٢٠١٦/٠٢/

وزارة المالية

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

ملف رقم : ٧٢٤-٣/١/١٩جـ١

كتاب دوري رقم (١٢) لسنة ٢٠١٦

سبق أن أصدرت هذه الإدارة المركزية لحسابات الحكومة الكتاب الدوري رقم (٨٩) لسنة ١٩٩٤ والمتضمن بيان بأسماء البنوك المرخص لها بإصدار خطابات الضمان الابتدائية والنهائية لصالح الجهات الحكومية .

وحيث تضمن كتاب البنك المركزي المصري رقم ٣/٨٧/٧٤٠بتاريخ ٢٠١٦/٢/٢ أنه تم الموافقة على تعديل عنوان المقر الرئيسي لسيتي بنك إن إيه / مصر (فرع بنك اجتبى) من ٨ شارع احمد باشا جاردن سيتي- القاهرة ليصبح بالمبنى الادارى الكائن فى ٤٦ شارع محور السلام بالقطاع الأول بالتجمع الخامس ، مدينة القاهرة الجديدة – القاهرة

46 Al Salam Axis Street .First Sector at the Fifth Settlement ،New Cairo- cairo

لذا توجه وزارة المالية نظر السادة المسئولين بالجهاز الإداري للدولة ووحدات الإدارة المحلية والهيئات العامة والأجهزة المركزية المستقلة والسادة المديرين الماليين بالمحافظات والمراقبين الماليين بالوزارات والهيئات العامة ومديري الحسابات ووكلائهم ضرورة مراعاة ما تقدم .

تحريرا في : ٢٠١٥/٢/

هناء

رئيس

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

"محاسب / هبه عدلى بطرس"

وزارة المالية

رئيس الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

ملف رقم:٧٢٥-٧/٦/١٥ م٤ مكرر

كتاب دوري رقم (١٣) لسنة ٢٠١٦

****

صدر كتاب دوري الهيئة العامة للخدمات الحكومية رقم (١) لسنة ٢٠١٦ بشأن إلزام كافة الجهات الحكومية بالدولة بموافاة النيابة العامة (بنها الجزئية) بأي مستحقات للمقاول عواد عبد الواحد عوض ، والمتضمن الآتي :-

في إطار التحقيقات التي تجريها النيابة العامة – نيابة قسم بنها الجزئية- في القضية رقم (٣٥٧٢ لسنة ٢٠١٣) إداري قسم بنها ، وموضوعها مشروع المبنى الجديد للتأمين الصحي ببنها والمنتهية في قرارها "يُستعلم على وجه رسمي من كافة الوزارات والجهات الحكومية عما إذا كان المقاول (عواد عبد الواحد عوض) متعاقداً مع أياً منها لإنجاز أعمالها ، وفى الحالة الأولى بيان عما إذا كان له مستحقات مالية من عدمه ولم تصرف بعد وبيان عما إذا كان قد تم تجميدها من عدمه ولم تصرف بعد ، وبيان عما إذا كان قد تم تجميدها من عدمه ، وبيان قيمة تلك المبالغ على وجه الدقة ونوافى بذلك على وجه السرعة للأهمية القصوى"

وبمناسبة هذه التحقيقات وللحفاظ على المال العام تُهيب الهيئة العامة للخدمات الحكومية كافة الجهات الإدارية فى الدولة وفى إطار مشاطرة النيابة العامة فى الحفاظ على المال العام بأن تخطر النيابة العامة المختصة (نيابة قسم بنها الجزئية) بأية تعاقدات مع شركة عواد عبد الواحد عوض أياً كان نوعها وما إذا كان له مستحقات طرفها من عدمه ، وذلك فى موعد غايته اسبوع من تاريخه .

والهيئة تُهيب بكافة الجهات الإدارية التى يسرى عليها أحكام القانون رقم (٨٩ لسنة ١٩٩٨) المشار إليها بما تضمنه هذا الكتاب .

وعلى السادة المسئولين الماليين بالجهاز الإداري للدولة ووحدات الإدارة المحلية والهيئات العامة والأجهزة المركزية المستقلة والسادة المديرين الماليين بالمحافظات والمراقبين الماليين بالوزارات ومديري الحسابات ووكلائهم ضرورة مراعاة ما تقدم .

تحريرا فى /٢/٢٠١٦

تامر

رئيس

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

(محاسب / هبة عدلى بطرس)

وزارة المالية

الادارة المركزية لحسابات الحكومة

ملف رقم : ٧٢٦-٧/٦/١٥م٤ مكرر

كتاب دورى رقم (١٤) لسنة ٢٠١٦

****

صدر كتاب دورى الهيئة العامة للخدمات الحكومية رقم (٣) لسنة ٢٠١٦ بشأن تسجيل بيانات الشركات المتنافسة على موقع بوابة المشتريات الحكومية وقد تضمن الاتى :

تطبيقا لاحكام القانون رقم ٥ لسنة ٢٠١٥ فى شأن تفضيل المنتجات المصرية فى العقود الحكومية ،وقرارى رئيس مجلس الوزراء رقمى ٣٣ لسنة ٢٠١٠ و٤٦٣ لسنة ٢٠١٢ بشأن بوابة المشتريات الحكومية وحرصا من الهيئة العامة للخدمات الحكومية على انجاح هذا المشروع لما له من اهداف نحو تعزيز مبادىء الشفافية وتكافؤ الفرص وحرية المنافسة خاصة فى مجال المشتريات الحكومية .

وتنفيذا لما ورد بالمادة (٨) من القانون رقم ٥ لسنة ٢٠١٥ فى شأن تفضيل المنتجات المصرية فى العقود الحكومية بشأن الزام كافة الجهات التى تسرى عليها احكام هذا القانون بالاعلان على موقع بوابة المشتريات الحكومية قوائم اسماء المقيدين لدى تلك الجهات من المقاولين ،والموردين وخبراء ،واستشاريين وغيرهم.

وفى ضوء ما ورد للهيئة من الجهات بشأن عدم تسجيل الشركات لبياناتها على الموقع الالكترونى للبوابة حتى يمكن للجهة مراجعة تلك البيانات واعتمادها فى حالة صحتها بما يمكن معه تنفيذ ما ورد بالمادة سالفة الذكر، الى جانب تعذر استكمال اجراءات نشر المناقصات والممارسات بانواعها المختلفة ونشر نتائج البت الفنى والمالى والترسية.

وعليه فأن الهيئة العامة للخدمات الحكومية تهيب بكافة الجهات الادارية اضافة بند ضمن بنود كراسة الشروط والمواصفات ينص "على الشركات المتنافسة ان تقوم بتسجيل بياناتها على موقع بوابة المشتريات الحكومية وعنوانه **WWWetenders.gov.eg** وتلتزم الجهة الطارحة بمراجعة بيانات الشركة على الموقع الالكترونى للبوابة وفى حالة صحتها يتم اعتمادها بما يمكنها من الاطلاع على نتائج البت الفنى والمالى لها "

كما تهيب الهيئة بكافة الجهات الادارية ضرورة مراجعة بيانات الموردين والمقاولين ومقدمى الخدمات والاستشاريين المدرجة على الموقع الالكترونى لبوابة المشتريات الحكومية والتأكد من صحتها ومطابقتها مستنديا وذلك قبل اعتمادهم ،مع مراعاة الكتب الدورية الصادرة عن الهيئة العامة للخدمات الحكومية فيما يتعلق بالشطب اواعادة القيد .

وتوجه وزارة المالية نظر السادة رؤساء الجهات والمسئولين الماليين على مستوى كافة الوحدات التنفيذية للجهاز الادارى للدولة ووحدات الادارة المحلية بالمحافظات والهيئات العامة والاجهزة المركزية والمستقلة والمديرين الماليين بالمحافظات والمراقبين الماليين بالوزارات ومديرى ووكلاء الحسابات بتلك الجهات الى مراعاة الالتزام بتنفيذ ما تقدم بكل دقة .

في / ٢/٢٠١٦

جيهان

رئيس

الادارة المركزية لحسابات الحكومة

" محاسب / هبه عدلى بطرس "

وزارة المالية

رئيس الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

ملف رقم:٧٢٥-٧/٦/١٥ م٤ مكرر

كتاب دورى رقم (١٥) لسنة ٢٠١٦

****

صدر كتاب دورى الهيئة العامة للخدمات الحكومية رقم (٤) لسنة ٢٠١٦ بشأن شطب اسم شركة وادى النيل للمقاولات من سجل الموردين والمقاولين والمتضمن أن السيد الأستاذ/ رئيس مجلس إدارة الهيئة المصرية العامة لمشروعات الصرف – وزارة الموارد المائية والري أصدر القرار الإداري رقم (٢٦٨٢ لسنة ٢٠١٥) المؤرخ ٢٠١٥/١٢/٢٦ بشطب شركة وادى النيل للمقاولات من سجل الموردين والمقاولين – وذلك وفقاً لما انتهت إليه إدارة الفتوى بوزارة الموارد المائية والري ملف رقم (٩٢/٢/٣) .

وإعمالا لأحكام المادة (٢٤) من قانون تنظيم المناقصات والمزايدات الصادر بالقانون رقم (٨٩) لسنة ١٩٩٨ والمادة (١٣٥) من لائحته التنفيذية وتعديلاتهما توجه الهيئة العامة للخدمات الحكومية (إدارة الموردين والمقاولين) نظر كافة الجهات الخاضعة لأحكام ذلك القانون سالف الذكر بحظر التعامل مع الشركة المذكورة وبياناتها كالآتى :-

الاسم : شركة وادى النيل للمقاولات .

العنوان : الاسكندرية – ٦٦١ شارع طريق الحرية – جناكليس .

نوع النشاط : المقاولات العامة .

رقم السجل التجارى : شرق الاسكندرية (٢٣٦٩١) .

رقم البطاقة الضريبية : ٤٣٠/٧٩٣/٩٢٨ .

رقم الملف الضريبى : ٥/١٧٧١/٤١٠/٨ .

المأمورية المستخرج منها البطاقة الضريبية : رمل ثانى .

رقم عضوية الإتحاد المصرى لمقاولى التشييد والبناء : ١٨٦٨٤ .

والهيئة تُهيب بكافة الجهات الإدارية المشار إليها الإلتزام بما تضمنه هذا الكتاب .

وعلى السادة المسئولين الماليين بالجهاز الادارى للدولة ووحدات الإدارة المحلية والهيئات العامة والأجهزة المركزية المستقلة والسادة المديرين الماليين بالمحافظات والمراقبين الماليين بالوزارات ومديرى الحسابات ووكلائهم ضرورة مراعاة ما تقدم .

تحريرا فى /٢/٢٠١٦

تامر

رئيس

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

(محاسب / هبة عدلى بطرس)